

المجلس التشريعي الفلسطيني

الدورة الثالثة - الفترة الأولى

الجلسة الثالثة المنعقدة في مدينة رام الله

أيام الثلاثاء، الأربعاء، والخميس

الموافق 3/31، 1-1998/4/2

محضر جلسة يوم الثلاثاء

الساعة 11:10 صباحاً

افتتح الأخ/ احمد قريع "رئيس المجلس التشريعي الفلسطيني" بسم الله ثم بسم فلسطين وعاصمتها القدس الشريف جلسة المجلس التشريعي الثالثة، وطلب إلى الأخ/ روجي فتوح "أمين سر المجلس" التحقق من النصاب.

تحقق النصاب

بحضور (71) عضواً، وغياب (16) عضواً وكان على النحو التالي:

2. الغياب بعذر:

1. الأخ/ شريف مشعل (حضر في اليوم الثالث)
2. الأخ/ صائب عريقات (حضر في اليوم الثالث)
3. الأخ/ فايز زيدان
4. الأخ/ فخري التركمان
5. الأخ/ ناهض الرئيس
6. الأخ/ عماد الفالوجي
7. الأخ/ اميل جرجوعي

1. الغياب بدون بعذر:

1. الأخ/ موسى أبو صبحه (حضر في اليوم الثالث)
2. الأخ/ حسام خضر (حضر في الأيام التالية)
3. الأخ/ الطيب عبد الرحيم
4. الأخ/ عبد الرحمن حمد (حضر في اليوم التالي)
5. الأخ/ نبيل شعث (حضر في اليوم التالي)
6. الأخ/ غسان الشكعة
7. الأخ/ فريح ابو مدين
8. الأخ/ مروان كنفاني
9. الأخ/ مفيد عبد ربه (حضر في الأيام التالية)

• إقرار مشروع جدول أعمال الجلسة الثالثة.

بطلب من رئيس المجلس وبإجماع الأخوة الأعضاء تم إقرار جدول أعمال الجلسة الثالثة، بإضافة البنود التالية تحت بند ما يستجد من أمور:

1. المعتقلون الفلسطينيون في السجون الإسرائيلية وسجون السلطة الوطنية.
2. مقتطعات ال5% من رواتب موظفي السلطة الوطنية الفلسطينية.
3. أسئلة الأخوة الأعضاء الموجهة إلى الأخوة الوزراء.

• في بداية الجلسة تقدم الأخ/ أبو علاء "رئيس المجلس" بالتعزية لعائلة الأخ المناضل الياس فريج "وزير السياحة والآثار" في السلطة الوطنية الفلسطينية، ودعا الأخوة الأعضاء للوقوف دقيقة صمت إجلالا واحتراما له.

• إقرار محضر الجلسة السابقة (الثانية).

تم إقرار محضر الجلسة (الثانية) بطلب من رئيس المجلس وبإجماع الأخوة الأعضاء بالتعديلات التالية:

1. الصفحة الخامسة، قائمة تقديم مشاريع القوانين (الجهة المقدمة للقانون) /التعديل: إضافة اسم العضو المقدم لمشروع قانون الخدمة الوطنية، ومشروع قانون رعاية وتأهيل المعاقين (الأخ/عزمي الشعبي)

2. الصفحة السادسة، تحت بند ما يستجد من أمور السطر الثالث /التعديل: إضافة (إلى جلسة خاصة) بعد دعوة وزير المالية.

الموازنة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية للسنة المالية 1998

- دعا الأخ/ أبو علاء "رئيس المجلس" الأخ/ محمد زهدي النشاشيبي "وزير المالية" لتقديم التقرير حول الموازنة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية للسنة المالية 1998، والأسباب التي حالت دون تقديمها للمجلس حتى تاريخه.
- قدم الأخ/ محمد زهدي النشاشيبي "وزير المالية" عرضا لأسباب التأخير في تقديم الموازنة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية للسنة المالية 1998 إلى المجلس التشريعي حتى تاريخه
- أحال الأخ/ محمد زهدي النشاشيبي "وزير المالية" مشروع الموازنة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية للسنة المالية 1998 لرئاسة المجلس.
- أحال الأخ/ أبو علاء "رئيس المجلس" الموازنة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية للسنة المالية 1998 إلى لجنة الموازنة والشؤون المالية لدراستها ومن ثم تقديم تقريرها للمجلس.
- سجل المجلس اعتراضه على عدم تقديم الموازنة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية للسنة المالية 1998 في موعدها المقرر.

• المنافشة العامة للقرارات:

مشروع قرار رقم (3/3/12):

• قدم الأخ/ د.جواد الطيبي" مقرر لجنة التربية والقضايا الاجتماعية" تقرير اللجنة الموسي بتبني مشروع القرار رقم (3/3/12) الخاص بخطة المنهاج الفلسطيني ،وتم نقاشه من قبل المجلس.

• اقترح مقرر اللجنة الأخ/ د.جواد الطيبي" تبني مشروع القرار رقم (3/3/12).

ويأجراء التصويت حوله كانت النتيجة:

تبني مشروع القرار بالتعديلات بالإجماع ليصبح القرار رقم (3/3/255).

مشاريع القرارات رقم (3/3/8-3/3/9-3/3/10-3/3/11)

قدم الأخ/ عبد الفتاح حمائل مقرر لجنة "الداخلية والأمن والحكم المحلي" تقرير اللجنة الموسي بتبني مشروع القرار رقم (3/3/8) بخصوص وقف تعيين المخاتير وإنهاء هذه الظاهرة ،و مشروع القرار رقم(3/3/9) فيما يتعلق بتأجيل انتخابات المجالس المحلية واستمرار التعيينات فيها،ومشروع القرار رقم(3/3/10) بخصوص تعدد مراكز الخرائط،وكذلك مشروع القرار رقم(3/3/11) فيما يتعلق بالتعيينات داخل مؤسسات السلطة الفلسطينية من الزاوية الأمنية،وتم نقاشه من قبل المجلس.

• بطلب من الأخ/ فخري شقورة رئيس اللجنة وبموافقة الأخوة أعضاء المجلس تم تأجيل إقرار مشاريع القرارات المقدمة في التقرير إلى اليوم التالي لإتاحة الفرصة لمزيد من الوقت لدراسة المواضيع المدرجة في تقرير اللجنة.

• تلا الأخ أبو علاء" رئيس المجلس" مذكرة تقدم بها الأخ/برهان جرار يعلن فيها انسحابه من الجلسة احتجاجا على استمرار التدخين أثناء الجلسة.

• أكد الأخ أبو علاء" رئيس المجلس" على ضرورة الالتزام بقرار المجلس رقم(1/1/1) الذي يقضي بعدم التدخين أثناء الجلسة .

القوانين

• القراءة الثانية لمشاريع القوانين.

– مشروع قانون الدفاع المدني

• قدم الأخ/ فخري شقورة "رئيس لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي" تقرير اللجنة الموسي بإقرار قانون الدفاع المدني بالتعديلات المقترحة.

• شرع المجلس بالقراءة الثانية وفقاً لأحكام (65) من النظام الداخلي.

• اقترح الأخ/ فخري شقورة "رئيس لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي" تبني المادة (1) بالتعديلات المقترحة من قبل اللجنة.
• بإجراء التصويت حول المادة (1) كانت النتيجة تبني نص المادة (1) بالإجماع بالتعديلات المقدمة من اللجنة.

• اقترح الأخ/ فخري شقورة "رئيس لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي" تبني المادة (2) بالتعديلات المقترحة من قبل اللجنة.
• بإجراء التصويت حول المادة (2) كانت النتيجة:

رفض التعديلات المقدمة من اللجنة بالأغلبية لتصبح المادة(2)على النحو التالي:
يقصد بالدفاع المدني مجموعة الإجراءات الضرورية لوقاية المدنيين وممتلكاتهم وتأمين سلامة المواصلات بأنواعها وضمان سير العمل بانتظام في المرافق العامة وحماية المباني والمنشآت والمؤسسات العامة والخاصة سواء من أخطار الغارات الجوية وغيرها من الأعمال الحربية وأعمال التخريب،أو من أخطار الكوارث الطبيعية العامة أو الحرائق أو الإنقاذ البحري أو أي أخطار أخرى.

اقترح الأخ/ فخري شقورة "رئيس لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي" تبني المادة (3) بالتعديلات المقترحة من قبل اللجنة.

• بإجراء التصويت حول المادة (3) كانت النتيجة :
• رفض نص المادة (3) بالتعديلات المقدمة من اللجنة بالإجماع،ويبقى نص المادة كما هو .

- اقترح الأخ/ فخري شقورة "رئيس لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي" تبني المادة (5) بالتعديلات المقترحة من قبل اللجنة.
- بإجراء التصويت حول المادة (5) كانت النتيجة:
- رفض التعديلات المقدمة من اللجنة بالإجماع، ويبقى نص المادة كما هو، عدا البند الثالث من المادة حيث يصبح البند كما يلي:
- توعية المواطنين بأعمال الدفاع المدني وأهمية التعاون مع فرق الدفاع المدني وتوزيع النشرات والإعلانات المتعلقة بعمل الدفاع المدني في زمن السلم والحرب.
- اقترح الأخ/ فخري شقورة "رئيس لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي" تبني المادة (7) بالتعديلات المقترحة من قبل اللجنة.
- بإجراء التصويت حول المادة (7) كانت النتيجة:
- مع التعديلات(9)
- ضد التعديلات(5)
- تم تبني نص المادة(7)بالتعديلات المقدمة من اللجنة والأخوة الأعضاء لتصبح المادة كمايلي:
- يشكل مجلس أعلى للدفاع المدني على النحو التالي:

 - 1.وزير الداخلية أو من ينيب عنه.
 - 2.مدير عام الدفاع المدني (عضوا) وحذف او أمينا للسر.
 - 3.مدير عام وزارة الشؤون الاجتماعية
 - 4.مدير عام وزارة الأشغال
 - 5.مدير عام وزارة الصحة
 - 6.مدير عام وزارة الحكم المحلي
 - 7.مدير عام وزارة التربية والتعليم
 - 8.مدير عام وزارة المالية
 - 9.مدير عام وزارة الاتصالات
 - 10.مدير عام وزارة التخطيط والتعاون الدولي
 - 11.مدير عام وزارة المواصلات
 - 12.مدير عام إدارة الأمن الصناعي بوزارة الصناعة
 - 13.مدير عام الأمن الوطني

14. مدير عام وزارة التموين (إضافة)

15. مدير عام وزارة الإسكان (عضوا) (إضافة)

16. مدير عام الشرطة (عضوا)

- اقترح الأخ/ فخري شقورة "رئيس لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي" تبني المادة (11) بالتعديلات المقترحة من قبل اللجنة.
- بإجراء التصويت حول المادة (11) كانت النتيجة:
- تبني نص المادة (11) بالتعديلات المقدمة من اللجنة بالإجماع لتصبح المدة كل ثلاثة أشهر.

- اقترح الأخ/ فخري شقورة "رئيس لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي" تبني المادة (13) بالتعديلات المقترحة من قبل اللجنة.
 - بإجراء التصويت حول المادة (13) كانت النتيجة:
 - رفض نص المادة (13) بالتعديلات المقدمة من اللجنة، عدا التعديل المقترح بإضافة بند سادسا/ إضافة: ممثلا عن مديرية الشرطة في المحافظة.
 - بإجراء التصويت حول مشروع قانون الدفاع المدني، كانت النتيجة:
 - إقرار مشروع قانون الدفاع المدني بالقراءة الثانية بالتعديلات المقترحة من اللجنة وتعديلات الأخوة الأعضاء حوله بالإجماع، وإحالته إلى اللجنة القانونية للصياغة.
- (مرفق نص القرار)

القراءة الأولى لمشاريع القوانين

- مشروع قانون الأسلحة النارية والذخائر.
- طلب الأخ/ فخري شقورة "رئيس لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي" تأجيل تقديم مشروع القانون لليوم التالي.
- مشروع قانون تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية
- طلب الأخ/د. سعدي الكرنز "رئيس لجنة الموازنة والشؤون المالية" تأجيل تقديم تقرير اللجنة حول مشروع قانون تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية إلى يوم الخميس.

- مشروع قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية

• أوضحت الأخت/ دلال سلامة "مقررة اللجنة السياسية" ان اللجان المختصة(اللجنة السياسية، ولجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي) قد أحالتنا مشروع القانون إلى اللجنة القانونية للصياغة.

• ما يستجد من أمور

الدائرة القانونية.

• توقف المجلس مطولا عند آلية عمل ومهام الدائرة القانونية في المجلس .

• النظام الداخلي للمجلس التشريعي.

دعا الأخ/ابو علاء "رئيس المجلس" الأخ/عبد الكريم ابو صلاح "رئيس اللجنة القانونية" لتقديم تقرير اللجنة القانونية حول التعديلات على النظام الداخلي.

• طلب الأخ/عبد الكريم ابو صلاح "رئيس اللجنة القانونية" تأجيل تقديم تقرير اللجنة القانونية حول التعديلات على النظام الداخلي للجلسة القادمة.

• ما يستجد من أمور.

• المعتقلون الفلسطينيون في السجون الإسرائيلية وسجون السلطة الوطنية.

• تلا الأخ/أبو علاء "رئيس المجلس" مذكرة مرفوعة إلى الأخ الرئيس /أبو عمار والمجلس التشريعي تقدم بها أهالي محافظة طولكرم عامة و ذوي المعتقلين خاصة.

• كما تلا مذكرة أخرى حول ثلاثة معتقلين اعتقلهم جهاز المخابرات العامة منذ أغسطس لعام 1996.

• ناقش المجلس الموضوع برمته أحال المذكرتان إلى لجنة الرقابة وحقوق الإنسان، ولجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي.

• أسئلة الأخوة الأعضاء الموجهة إلى الأخوة الوزراء.

• تم تأجيل الأسئلة الموجهة إلى الأخوة الوزراء للجلسة القادمة.

رفعت الجلسة الساعة 14:45 على أن تستأنف في صباح اليوم التالي.

الأربعاء 1998/4/1

الساعة 11:15

استأنف المجلس أعماله تحت بند القوانين

• القراءة الأولى لمشاريع القوانين.

- مشروع قانون مراكز الإصلاح والتأهيل (السجون)

قدم الأخ/ د. موسى الزعبط "عضو لجنة الرقابة العامة وحقوق الإنسان" تقرير لجنة الرقابة العامة وحقوق الإنسان الموصي بإقرار مشروع قانون مراكز الإصلاح والتأهيل (السجون) بالتعديلات المقترحة.

• شرع المجلس بالقراءة الأولى وفقاً لأحكام المادة (65) من النظام مادةً مادةً.

ناقش المجلس ثلاثة وستون مادة من مواد القانون.

• دون اعتراض من قبل الأعضاء قرر رئيس المجلس تأجيل النقاش لليوم التالي.

• أفاد الأخ/أبو علاء "رئيس المجلس" الأخوة الأعضاء علماً بما تم الإعلان عنه في

الإذاعة الإسرائيلية بان الجثة التي عثر عليها في مدينة بيتونيا هي جثة المناضل محيي

الدين الشريف.

رفعت الجلسة الساعة 14:45 على أن تستأنف في صباح اليوم التالي.

الخميس 1998/4/2

الساعة 11:13

استأنف المجلس أعماله تحت بند القوانين

مشروع قانون مراكز الإصلاح والتأهيل (السجون)

• دعا الأخ/أبو علاء "رئيس المجلس" الأخ/موسى الزعبط "عضو لجنة الرقابة العامة وحقوق

الإنسان" استكمال قراءة مواد القانون المتبقية من حيث توقف المجلس (64).

• تم إقرار مواد مشروع القانون مادةً مادةً.

• بإجراء التصويت حول مشروع قانون مراكز الإصلاح والتأهيل (السجون) كانت النتيجة:

إقرار مشروع القانون بكامله بالتعديلات المقترحة من اللجنة وبتعديلات الأخوة الأعضاء
بالقراءة الأولى بالأغلبية وبمعارضة ستة أعضاء.
(مرفق نص القرار)

- ما يستجد من أمور.
 - اغتيال المواطن الفلسطيني الشهيد، محيي الدين الشريف.
 - ناقش المجلس قضية اغتيال المواطن الفلسطيني الشهيد محيي الدين الشريف، وأصدر المجلس بياناً بهذا الشأن.
 - تلا الأخ/أبو علاء "رئيس المجلس" بيان المجلس حول جريمة اغتيال المواطن الفلسطيني الشهيد محيي الدين الشريف.
- (مرفق نص البيان)

- القراءة الثانية لمشاريع القوانين.
- مشروع قانون الأسلحة النارية والذخائر.
- قدم الأخ/عبد الفتاح حمايل "مقرر لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي" تقرير اللجنة الموسي بإقرار مشروع قانون الأسلحة النارية والذخائر بالتعديلات المقترحة.
- شرع المجلس بالقراءة الثانية وفقاً لأحكام المادة (65) من النظام الداخلي.
- اقترح الأخ/عبد الفتاح حمايل "مقرر لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي" تبني المادة (2) بالتعديلات المقترحة من قبل اللجنة.
- بإجراء التصويت حول المادة (2) كانت النتيجة:
- تبني نص المادة (2) بالتعديلات المقترحة من اللجنة، وإحالته إلى اللجنة القانونية لصياغته.
- اقترح الأخ/عبد الفتاح حمايل "مقرر لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي" تبني المادة (3) بالتعديلات المقترحة من قبل اللجنة.
- بإجراء التصويت حول المادة (3) كانت النتيجة:
- تبني نص المادة (3) بالتعديلات المقترحة من اللجنة، وإحالته إلى اللجنة القانونية لصياغته.

- اقترح الأخ/ عبد الفتاح حمائل "مقرر لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي تبني المادة (4) بالتعديلات المقترحة من قبل اللجنة.
- بإجراء التصويت حول المادة (4) كانت النتيجة:
- تبني نص المادة (4) بالتعديلات المقترحة من اللجنة، وإحالته إلى اللجنة القانونية لصياغته.

- اقترح الأخ/ عبد الفتاح حمائل "مقرر لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي تبني المادة (12) بالتعديلات المقترحة من قبل اللجنة.
- بإجراء التصويت حول المادة (12) كانت النتيجة:
- تبني نص المادة (12) بالتعديلات المقترحة من اللجنة، وإحالته إلى اللجنة القانونية لصياغته.

- اقترح الأخ/ عبد الفتاح حمائل "مقرر لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي تبني المادة (16) بالتعديلات المقترحة من قبل اللجنة.
- بإجراء التصويت حول المادة (16) كانت النتيجة:
- تبني نص المادة (16) بالتعديلات المقترحة من اللجنة، وإحالته إلى اللجنة القانونية لصياغته.

- اقترح الأخ/ عبد الفتاح حمائل "مقرر لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي تبني المادة (26) بالتعديلات المقترحة من قبل اللجنة.
- بإجراء التصويت حول المادة (26) كانت النتيجة:
- تبني نص المادة (26) بالتعديلات المقترحة من اللجنة والأخوة الأعضاء، **التعديل/استبدال كلمة مصادرة بكلمة والتحفظ على.**

- اقترح الأخ/ عبد الفتاح حمائل "مقرر لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي تبني المادة (27) بالتعديلات المقترحة من قبل اللجنة.
- بإجراء التصويت حول المادة (27) كانت النتيجة:
- الغاء المادة (27) من مشروع القانون.
- بإجراء التصويت حول مشروع قانون الأسلحة النارية والذخائر كانت النتيجة:

- إقرار مشروع قانون الأسلحة النارية والذخائر بالقراءة الثانية بالأغلبية بمعارضة كل من الأخ (حسن خريشة، جلال المصدر، عبد الكريم أبو صلاح) بالتعديلات المقترحة من اللجنة وتعديلات الأخوة الأعضاء.
(مرفق نص القرار)

• تقارير لجان المجلس الخاصة.

- قدم الأخ/ عبد الفتاح حمائل" مقرر لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي" تقرير اللجنة المشتركة من اللجان (القانونية ، الداخلية والأمن والحكم المحلي، والرقابة العامة) حول الأحداث بين أفراد من الشرطة الفلسطينية وبعض المواطنين في مدينة رام الله، الموصي بضرورة احترام سيادة القانون من قبل كافة الجميع وتم نقاشه من قبل المجلس.

• المناقشة العامة للقرارات:

مشروع قرار رقم (3/1/15):

- قدم الأخ/ حسن خريشة" مقرر لجنة الرقابة والحريات العامة" تقرير اللجنة حول إضراب المعتقلين السياسيين عن الطعام في سجن جنيد ،الموصي بتبني مشروع القرار رقم (3/1/15) وتم نقاشه من قبل المجلس.
 - اقترح الأخ/ حسن خريشة" مقرر لجنة الرقابة والحريات العامة تبني مشروع القرار رقم (3/1/15) بالتعديلات، وبإجراء التصويت حوله كانت النتيجة.
 - تبني مشروع القرار ليصبح القرار رقم(3/3/259).
- (مرفق نص القرار)

- تلا الأخ/أبو علاء "رئيس المجلس" المذكرة التي تقدمت بها الأخت/دلال سلامة بمناسبة يوم الطفل الفلسطيني الذي يصادف الخامس من شهر نيسان الجاري.

- وجه الأخ/أبو علاء "رئيس المجلس" التهئة إلى كافة أطفال فلسطين بهذه المناسبة.

• القوانين

• القراءة الأولى لمشاريع القوانين.

– مشروع قانون تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية.

• قدم الأخ/ سعدي الكرنز "رئيس لجنة الموازنة والشؤون المالية" تقرير لجنة الموازنة والشؤون المالية الموصي بإقرار القانون بالتعديلات المقترحة.

• شرع المجلس بالقراءة الأولى وفقاً لأحكام المادة (65) من النظام مادة مادة، بحضور " مستشار وزير المالية" الأخ/ ناجح الحلايقة، والأخت عبلة النشاشيبي "مديرة دائرة الموازنة العامة في وزارة المالية".

• وبإجراء التصويت حول مشروع قانون تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية كانت النتيجة:

• إقرار مشروع القانون بكامله بالتعديلات المقترحة من اللجنة وبتعديلات الأخوة الأعضاء بالقراءة الأولى بالإجماع، على ان يتم نشره في الصحف المحلية لاستطلاع آراء المعنيين والمختصين بشأنه بعد إجراء التعديلات الضرورية حوله وتكف اللجنة المعنية بذلك.
(مرفق نص القرار)

• بمناسبة عيد الأضحى المبارك توجه الأخ/أبو علاء رئيس المجلس بالتهنئة لأبناء الشعب الفلسطيني .

رفعت الجلسة الساعة 15:45 على أن تعقد جلسة المجلس بعد أسبوعين أيام الاثنين، الثلاثاء، الأربعاء، والخميس الموافق 13-14-15-16/4/1998 في مقر المجلس التشريعي المؤقت في مقر وزارة التربية والتعليم في مدينة رام الله.

أحمد قريع

رئيس

المجلس التشريعي الفلسطيني

روحي فتوح

أمين سر

المجلس التشريعي الفلسطيني